وَمُتُّمْ وَمُتْنَا مُتُّ فِي ضَمِّ كَسْرِهَا صَفَا نَفَرٌ وِرْدًا وَحَفْصٌ
هُنَا اجْتَلَا

وَبِالْغَيْبِ عَنْهُ تَجْمَعُونَ وَضَمَّ فِي يَغُلَّ وَفَتْحُ الضَّمِّ إِذْ
شَاعَ كُفَّلَا

بِمَا قُتِّلُوا التَّشْدِيدُ لَبَّى وَبَعْدَهُ وَفِي الْحَجِّ لِلشَّامِي وَالْآخِرُ
كَمَّلَا

دَرَاكِ وَقَدْ قَالَا فِي الْأَنْعَامِ قُتِّلُوا وَبِالْخُلْفِ غَيْبًا
يَحْسَبَنَّ لَهُ وَلَا

وَإِنِ اكْسِرُوا رِفْقًا وَيَحْزُنُ غَيْرَ الْأَنْبِيَاءِ بِضَمٍّ وَاكْسِرِ
الضَّمَّ أَحْفَلَا

وَخَاطَبَ حَرْفًا يَحْسَبَنَّ فَخُذْ وَقُلْ بِمَا يَعْمَلُونَ الْغَيْبُ حَقٌّ

وَذُو مَلَا

يَمِيزَ مَعَ الْأَنْفَالِ فَاكْسِرْ سُكُونَهُ وَتَشْدِيدُهُ بَعْدَ الْفَتْحِ
وَالضَّمِّ شُلْشُلَا

سَنَكْتُبُ يَاءٌ ضُمَّ مَعْ فَتْحِ ضَمِّهِ وَقَتْلَ ارْفَعُوا مَعْ يَا يَقُولُ
فَيُكْمِلَا

وَبِالزُّبُرِ الشَّامِي كَذَا رَسْمُهُمْ وَبِالْكِتَابِ هِشَامٌ وَاكْشِفِ
الرَّسْمَ مُجْمِلَا

صَفَا حَقُّ غَيْبٍ يَكْتُمُونَ يُبَيِّنُنَّ لَا يَحْسَبَنَّ الْغَيْبُ كَيْفَ
سَمَا اعْتَلَا

وَحَقًّا بِضَمِّ الْبَا فَلَا يَحْسَبُنَّهُمْ وَغَيْبٌ وَفِيهِ الْعَطْفُ
أَوْ جَاءَ مُبْدَلَا

هُنَا قَاتَلُوا أَخِّرْ شِفَاءً وَبَعْدُ فِي بَرَاءَةَ أَخِّرْ يَقْتُلُونَ

شَمَرْدَلَا